

## عمدة الفقه

باب الأذان والإقامة .

وهما مشروعان للصلوات الخمس دون غيرها للرجال دون النساء والأذان خمس عشرة كلمة لا ترجيع فيه والإقامة إحدى عشرة كلمة .  
وينبغي أن يكون المؤذن أمينا صيتا عالما بالأوقات ويستحب أن يؤذن قائما متطهرا على موضع عال مستقبل القبلة فإذا بلغ الحيلة التفت يمينا وشمالا ولا يزيل قدميه ويجعل إصبعيه في أذنيه ويترسل في الأذان ويحدر الإقامة ويقول في أذان الصبح بعد الحيلة :  
الصلاة خير من النوم مرتين ولا يؤذن قبل الأوقات إلا لها لقول رسول الله ﷺ : إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ويستحب لمن سمع المؤذن أن يقول كما يقول لقول رسول الله ﷺ : إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول